الإقتداء بإمام جماعة يصلي قضاءً – 10 /Aug/ 2019

سؤال: إذا كان إمام الجماعة يصلّي صلاة قضائيّة، ولم يكن المأموم يعلم أنّ الإمام يصلّي صلاة فائتة حتماً أم لا، فهل يصحّ الاقتداء به؟

الجواب: إذا كان إمام الجماعة عارفا بالمسائل الشرعيّة، وجعل نفسه في معرض اقتداء الآخرين به في صلاة القضاء، فلا إشكال في الاقتداء به.